



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the
Southern Mediterranean Neighborhood**

مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

التاريخ : 2012-7-19

البلد : الأردن

نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية

القطاع : النقل البري

الموضوع : التزويد بعمال + تدريب

مرحلة النزاع : مفاوضات مباشرة

عدد المستفيدين : 50 عامل

اتفاق جماعي

صادر بموجب احكام قانون العمل الاردني رقم (8) لعام 1996
الفريق الاول : النقابة العامة للعاملين بالنقل البري والميكانيك بالأردن - عمان
هاتف 4765830 ويمثلها رئيس النقابة العامة محمود المعايطه.
الفريق الثاني : شركة منصور عبدالرؤوف ابو طبنجه وشركاه
والمسجلة تحت الاسم التجاري : تكتسي اربد / هاتف : 02_7260608
والمسجلة تحت رقم السجل التجاري (103950) بتاريخ 25/3/2012
والمفوضون بالتوقيع الشركاء مجتمعين ومنفردين
الشركاء : 1_ منصور عبدالرؤوف خلف ابو طبنجه
2_ آيناس عزمي محمد ارشيدات
3_ روان ابراهيم محمد طبش

حرصا من الفريقين على ادامة وتعزيز التعاون والتنسيق فيما بينهما لما فيه تحقيق المصلحة العامة وسعيا منها لتوطيد علاقات العمل بين الفريقين بما يخدم وينعكس على منتسبي الفريق الاول العاملين لدى الفريق الثاني وللحفاظ على عجلة الانتاج وديمومة العمل لدى الفريق الثاني وحيث ان النقابة هي الغطاء القانوني والتنظيمي للعاملين في قطاع النقل والمسؤولية امام كافة الجهات الرسمية عن العاملين فيه والحربيصة على توفير الظروف المناسبة لعملهم، فقد تم عقد هذه الاتفاقية لبيان واجبات كل فريق لتحقيق اهدافها وعلى النحو التالي :

- 1- تعتبر المقدمة جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وتقرأ معها.
- 2- يلتزم الفريق الثاني بتوقيع عقد العمل الموحد لسائقى النقل العام في المملكة مع السائقين العاملين او الذين سيعملون لديه حسب النموذج المعتمد من الجهات الرسمية المشرفة على قطاع العام ويلتزم الفريق الاول بتوفير نماذج العقود المعتمدة للفريق الثاني، ويلتزم الفريق الثاني بتزويد الفريق الاول بنسخة عن كل عقد يتم توقيعه، ويحتفظ السائق بنسخة عن العقد الموقع معه.
- 3- يحتفظ السائق العامل لدى الفريق الثاني (قبل اقرار هذا الاتفاق الجماعي والعقد الموحد) بكافة حقوقه العمالية والامتيازات المرتبطة له، الا اذا رتب عقد العمل الموحد او هذا الاتفاق حقوقا وامتيازات افضل ويستثنى كذلك من فترة التجربة الواردة في قانون العمل وعقد العمل الموحد.
- 4- اتفق الفريقان على التنسيق فيما بينهما للأستعانة بالفريق الاول لتأمينه بالعدد اللازم من السواقين للعمل لدى الفريق الثاني وفق آلية محددة تتضمن الاعلان عن فرص العمل وشروط الوظيفة المطلوبة والتوجيه من قبل السائق على تعليمات العمل الصادرة عن الفريق الثاني.
- 5- يلتزم الفريق الثاني بالعمل على توفير الامتيازات والحوافز للموظفين والعمال وحسب امكانيات الشركة.
- 6- اتفق الفريقان بأن لا يتم تشغيل اي سائق الا بعد انتظامه في دورة ثقافة وتحسيس مرورية لدى الفريق الاول تنفيذا لتوجيهات رئيس الوزراء بضرورة التركيز على التوعية المرورية للحد من الحوادث على الطرقات والحصول على شهادة من المعهد التابع للفريق الاول بهذا الخصوص.

الفريق الثاني

مختار ابرهيم ابرهيم
مختار ابرهيم

تصديق وزارة العمل

الفريق الاول

النقابة العامة للعاملين بالنقل البري والميكانيك



اتفاق جماعي

صادر بموجب احكام قانون العمل الاردني رقم (8) لعام 1996

- 7- وافق الفريق الثاني على تحويل الاشتراكات السنوية عن العاملين لديه للفريق الاول.
 - 8- وافق الفريق الثاني على الالتزام بتزويد الفريق الاول بنسخة عن آية اجراءات تتم بحق اي عامل سواء الانذار او الفصل من العمل.
 - 9- بالنظر للدور الذي يضطلع به معهد الحسين العمالى للتوعية والثقافة المرورية في نشر الوعي المرورى بين قطاعات السواقين والذي يأتي ترجمة لتوجيهات جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين المعظم وتركيزه على محور السلامة المرورية فقد وافق الفريق الثاني على تقديم دعم سنوى او شهري لغايات دعم برامج ونشاطات معهد الحسين العمالى للتوعية والثقافة المرورية .
 - 10- تسري أحكام هذه الاتفاقية من تاريخ 18 / 7 / 2012 وتعتبر لاغية في حال عدم التقيد بأى من الشروط الواردة فيها من قبل الفريق الثاني.
 - 11- تعتبر هذه الاتفاقية سارية المفعول من تاريخ توقيعها من الفريقين ويحتفظ كلاً منهما بنسخة مطابقة للأخرى وإيداع نسخة عنها في وزارة العمل.
 - 12- تتكون هذه الاتفاقية من مقدمة واثنا عشر بندًا.

تحریر افی 18 / 7 / 2012

الفريق الأول

النقابة العامة للعاملين بالنقل البري والميكانيك



تصديق وزارة العمل

وَنَارُهُ الْمُكَلَّفُ
كُلُّ أَيَّادِعْ فَلَمْ يَرُ
الْمُكَلَّفُ بِصَفَرٍ ١٩٢٧/٧/٢٤
وَنَارُهُ مِنْ سَلَامٍ